

العقوبات الكنسية [5] ¹

عقوبات الإكليلوس

كما أن العلمني إذا أخطأ، توقع عليه عقوبة كنسية. كذلك أيضًا الإكليلوس إذا أخطأ توقع القوانين عليه عقوبة. وهكذا يسود العدل في كنيسة الله المقدسة. وليس عند الله محابة. وكل درجة من درجات الكهنوت يمكن أن تتظلم إليها من ذاتها. فإن لم تنصفك، يمكن أن تشكو إلى درجة أعلى منها. وهكذا حتى تصل إلى البطريرك، ثم إلى المجمع المقدس بلجانه المتخصصة، أو باجتماعه العام.

والبعض يظن أن الإكليلوس لا يحكم عليه إلا إذا هرطق! وهذا خطأ واضح. فهناك أمور عديدة يمكن أن يُحكم فيها على كل درجات الكهنوت.

والأحكام تتفاوت في شدتها أو في مدتها، حسب نوعية الخطايا، أو حسب تكرارها.

الحكم بالوقف عن عمل الكهنوت

هناك أمور عاجلة يمكن أن يحكم فيها بالوقف، كإجراء احتياطي أو وقائي، ريثما يتم التحقيق، ويصدر الحكم المناسب. وقد يكون هذا الوقف من سر واحد أو أكثر من أسرار الكنيسة. كأن يوقف كاهن عن إجراءات سر الزواج مثلًا، إن كان يتلاعب في هذا الأمر، ويسمح بتزويج من تقف موانع شرعية ضد زواجهم. أو كأن يمنع من القيام بالقداس الإلهي، إن كان نظره أو رعشة في يده أو عدم حرصه يجعل أجزاء من السرائر المقدسة تنسب أو تسقط أو تتناثر، وقد يوقف كاهن عن تلقي الاعتراف إن كان هناك سبب يدعوه إلى ذلك...

وقد يكون الوقف احتياطيًا، ريثما يتم التحقيق. وقد يكون لمدة محددة، وقد يكون بصفة دائمة من جهة أحد الأسرار أو أكثر...

أما الوقف الدائم عن كل أعمال الكهنوت، فإنه يعتبر بأنه شلح، وعلى كل فالوقف الدائم لا بد أن يكون بعد محاكمة، يعطى فيه الكاهن فرصة للدفاع عن نفسه، فقد تثبت براءته.

لا حكم بدون محاكمة

وإذا حكم أسقف على كاهن بالقطع من الكهنوت، بدون تحقيق ومحاكمة، يكون قد ارتكب خطأً كنسياً يعرضه هو نفسه للتحقيق والمحاكمة.

لأنه إن كان أهل العالم لا يحكمون إلا بعد تحقيق ومحاكمة، وإعطاء فرصة للدفاع عن النفس، فكم بالأولى رجال الدين المفروض فيهم أن يقدموا مثالية في هذا المجال؟!

ولا عبرة بأن يقول أحدهم: إنني حكمت بعد الاستماع إلى شهود كثيرين!!

فما أسهل أن يوجد شهود زور، والسيد المسيح نفسه تقدم ضده شهود زور (مت 26:60، 61). نايلوت اليرعيلي استطاعت الملكة إيزابيل أن تأتي بشهود زور يقولون إنه قد جد (مل 10:21، 13). والقديس اسطفانوس أول الشمامسة قام ضده شهود كذبة (أع 13:6). والقديس أنطونيوس الرسولي أتو ضده بشهود زور وكذلك القديس أبو مقار الكبير، والقديس مار أفرام السرياني.

لذلك كلام الشهود يحتاج إلى مناقشة ومواجحة وتحقيق.

وفي عدل المحاكم المدنية لا تقبل كل شهادة، بل تناقش الشهود، وتواجه بهم المتهم، وتحقق. وتقيم المحكمة من ذاتها محاميًّا عن المتهم، إن لم يقف إلى جواره أحد المحامين. فكم بالأولى التحقيق الذي يجريه رجال الدين. وأحكامهم التي ينبغي أن تصدر بعد الكثير من التروي والتبني، ولذلك تقول الدسقولة للأساقف:

لا تكن مسرعاً إلى القطع ولا حسراً، ولا تستخدم المنشار الحاد الأسنان.

لذلك اشترطت القوانين الكنسية، كما اشترط الكتاب المقدس نفسه ألا يكون الأسقف عضواً، ولا ضرّاباً، بل يكون متعقاً ضابطاً لنفسه (تي 1:7، 8) وأيضاً لا يتصل (تي 3:3، 6)، واشترط له أيضاً أن يكون "مُفَصِّلاً كَلِمَةَ الْحَقِّ بِالْأَسْتِقَامَةِ" (2:15). ومن اهتمام الكنيسة بهذه الصفة، وضعيتها في القدس الإلهي، وفي أوشية الآباء، واشترطت القوانين في الأسقف أن يكون طويلاً الأنفة، وأيضاً أن يكون دارساً لكتاب، وللشرعية والقوانين، "صَالِحًا لِلنَّعْلَيْمِ" (3:1) حتى إذا حكم يكون حكمه مطابقاً للتعليم الصحيح، لا خطأ فيه. نعود بعد كل هذا للحديث عن الأحكام الخاصة للإكليروس.

إذا سيم الكاهن بالسيمونية.

والسيمونية هي شراء موهب الروح القدس بالمال، كما حاول سيمون الساحر، فلعنه بطرس الرسول وقال له "لِتَكُنْ فِضْلُكَ مَعَكَ لِلْهَلَالِ" (أع 8:20) وقد حكمت القوانين بالآتي:

الكاهن الذي يرسم بالسيمونية يقطع هو والذي رسمه...

وورد في قوانين الرسل "20:2" (أي أسقف أو قس أو شمامس، يملك هذه الدرجة برسوة، فليقطع ويقطع الذي رسمه. ولا يشارك جملة، كما فعل بسيمون من جهتي أنا بطرس).

كذلك إذا نال أحد سيامتين في درجة واحدة...

فقد ورد في قوانين الرسل "48:2" (إذا نال أسقف أو قسيس أو شمامس قسمتين في درجة واحدة، فليقطع هو والذي رسمه، ما خلا إذا ثبت أن قسمته أو شرطونيته الأولى كانت من هرطوفي. لأن الذين يعمدون أو يقسمون من قوم هكذا، لا يمكن أن يحسبوا مؤمنين أو من الإكليروس....).

إذا كان الكاهن ضرّاباً

ورد في قوانين الرسل "18:2" (أيما أسقف أو قس أو شمامس ضرب مؤمناً أو غير مؤمن إذا أخطأ، يريد بذلك الفعل أن يخافه الناس، فنحن نأمر بأن يقطع. إن الرب لم يعلمنا أن نفعل هكذا). إن الضرب فيه إذلال للناس، ولا يتفق مع حنو الآباء واحترام الإنسانية. لذلك فهو ممنوع قانوناً.

الكاهن إذا سب أسقفه

ورد عن هذا الموضوع في الدسقولية: (إن كان من يقول لأخيه يا أحمق يكون مستحقاً نار جهنم (مت 5)، فكيف بمن يقول كلمة سوء على أسقفه، الذي يوضع يده ينال الروح القدس؟!). وورد في قوانين الرسل "38:2" (إذا عير واحد من الإكليروس الأسقف، فليقطع لأن الكتاب يقول: "رَئِيسُ شَدَعِبِكَ لَا تَقْلُ فِيهِ سُوءًا" (أع 23:5). "إذا عير واحد من الإكليروس شمامساً، فليفرق. وإذا استهزأ واحد من الإكليروس بأعرج أو أعمى أو مُقعد، فليفرق. وهذا يفعل بالعلماني إذا فعل هذا").

إذا أعطى المال بالربا

ورد في قوانين الرسل "13:2" (أيما أسقف أو قس أو شمامس طلب ربا ممن يقرضه، إما أن يكف عن ذلك وإلا فليقطع). كما ورد في القانون 17 لمجمع نيقية المسكوني المقدس (يسقط من الكهنوت صاحب أية رتبة كهنوتية يفرض بالربا).

إذا اشتعل بأعمال الدنيا

ورد في قوانين الرسل "5:2" (لا يشتغل أسقف ولا قس ولا شمامس بأي عمل من أعمال الدنيا. وإن اشتغل بها فليقطع). ذلك لأن المفروض في الإكليروس أن يكون متفرغاً للرب، حسبما قال معلمنا بطرس الرسول للرب: "فَدُّرَكْنَا كُلَّ شَيْءٍ وَتَبَعَّدَكَ" (مت 19:27).

إذا اشترك في القدس ولم يتناول

تقول القوانين الكنسية: (إذا لم يتناول أسقف أو قسيس أو واحد من الإكليروس من القوانين في وقت القدس، إلا إذا قال السبب الذي منعه من هذا: فإن كان يجب، فليغفر له، وإن لم يقل السبب فليفرق لأنه صار سبباً في بلبة الشعب" أو أن تكون للشعب خطية). والمقصود بهذا القانون، الكاهن الذي يلبس ملابس الخدمة، ويشترك في القدس الإلهي، ولا يتناول، ولذلك قيل في نفس القانون "فليفرق لأنه كان سبباً في أن تكون للشعب خطية، وجعلهم يشكون في الذي حمل القرابين".

إذا رفض توبة التائب

يقول القانون الكنسي: "إذا لم يشته الأسقف أو القس أو الشمامس أن يقبل الذي رجع عن خططيته، فليقطع، لأنه آلم قلب الرب القائل إنه: "يَكُونُ قَرْحٌ قَدَّامَ مَلَائِكَةِ اللهِ بِخَاطِئٍ وَاحِدٍ يَتُوبُ" (لو 10:15).

إذا أهمل الرعاية

تقول قوانين الرسل؟ "إذا توانى أسفف أو قسيس عن الإكليروس أو الشعب، ولم يعلمهم خدمة الله، فليفرق... وإن دام في توانيه فليقطع". بل تقول قوانين الرسل أيضاً "إذا قسم أسفف ولم يعط ويخدم ولم يهتم بالشعب الذي دفع إليه، فليفرق إلى أن يعط وهكذا القسيس أيضاً.

والمفروض طبعاً هو إن كانت له هذه الموهبة ولم يعط بسبب التوانى وعدم الاهتمام. أما إن لم تكن له هذه الموهبة، فالمفروض أن يهتم بالشعب عن طريق استكمال الوعاظ الذين يُشبعون الشعب بالتعليم، وورد في القوانين أيضاً "أيما أسفف أو قسيس تغافل عن واحد بعوز من الإكليروس ولم يواسه بما يدفعه له فليفرق، وإذا دام متغافلاً فليقطع كقاتل أح."

إذا انفصل الكاهن عن أسقفه

ورد في القانون الخامس لمجمع أنطاكية المقدس "أي قس أو شمامس يفصل نفسه عن أسقفه، ويقيم له مذبحاً وشعيباً خاصاً، يقطع أيهاً. هذا فليعزل عزلاً لا أمل فيه في الرجوع إلى الخدمة".